

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
المديرية العامة للجمارك



3

سند
العبور
للمركبات



معلومات للمسافرين

على كل مسافر يدخل أو يغادر التراب الوطني بسيارته أن يقوم باكتتاب

سند العبور لدى الجمارك

(TPD)



هل تحتاج إلى مساعدة

اتصل بالمديرية العامة للجمارك

الهاتف :

الرقم الأخضر 10.23

(HELPDESK) مكتب المساعدة

الهاتف: 023.88.72.24 / 023.88.73.55

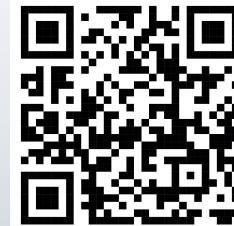
الفاكس: 023.88.72.22 / 023.88.73.62

البريد الإلكتروني

alceshelpdesk@douane.gov.dz

للولوج إلى الموقع الإلكتروني الرسمي :

douane.gov.dz



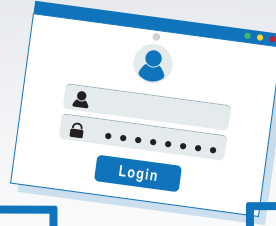
على كل مسافر يدخل أو يغادر التراب الوطني سيارته أن يقوم باكتتاب سند العبور لدى الجمارك

اكتبوا

سند العبور لدى الجمارك عبر منصتنا الرقمية «الساس»

عزيزي المسافر،

سواء كنت قادماً إلى الجزائر أو مغادراً لها عبر البر أو البحر
ولتسهيل عبورك، توفر لك الجمارك الجزائرية خدمة رقمية، عن بعد، تتيح لك إمكانية اكتتاب سند العبور لدى الجمارك
(TPD) لمركبتك عند المرور عبر الحدود البرية أو البحرية



إنشأ حسابك الآن

التسجيل في ALCES

اكتبوا

سند العبور لدى الجمارك
عبر منصتنا الرقمية أساس
لتسهيل إجراءاتكم مع مصالح الجمارك
alces.douane.gov.dz

للتسجيل
مسح الرمز

لمعلومات أكثر
مسح الرمز



1 ما هو سند العبور لدى الجمارك ؟

سند العبور لدى الجمارك هو تصريح مبسط لـ :

- الاستيراد المؤقت إلى الجزائر للمركبات ذات الاستعمال الشخصي أو التجاري المرفقة بالخارج
- التصدير المؤقت للمركبات ذات الاستعمال الشخصي أو التجاري المرفقة في الجزائر إلى الخارج

تسمح هذه الوثيقة للمركبات بالتنقل داخل الإقليم الجمركي تحت نظام جمركي مؤقت، مع
الالتزام باحترام المدة الممنوحة

2 من يمكنه الاستفادة من سند العبور لدى الجمارك ؟

يُمنح سند العبور لدى الجمارك لـ :

- المواطنون غير المقيمين: أي الجزائريون المقيمون بالخارج والقادمون لإقامة مؤقتة
في الجزائر، بمركبة مرقمة في الخارج
- الأجانب القادمون إلى الجزائر من أجل إقامة مؤقتة
- المقيمون (جزائريون أو أجانب): أي الجزائريون المقيمون الذين يرغبون في إقامة
مؤقتة إلى الخارج مصطحبين سياراتهم

3 شروط اكتتاب سند العبور لدى الجمارك

الوثائق المطلوبة :

- بالنسبة للمواطنين المقيمين بالخارج
جواز سفر مدة صلاحيته غير منتهية
بطاقة إقامة أو إقامة دائمة
بطاقة تسجيل المركبة
بالنسبة للأجانب
جواز سفر مدة صلاحيته غير منتهية
بطاقة تسجيل المركبة
بالنسبة للجزائريين المقيمين
جواز سفر مدة صلاحيته غير منتهية
بطاقة تسجيل المركبة

وصل دفع الضريبة على سندات النقل الفردية (عند المرور عبر الحدود البرية)
دفع الضريبة على استهلاك الوقود عند الخروج (المعايير الحدودية البرية و البحرية)

4 مدة صلاحية سند العبور لدى الجمارك

- بالنسبة للمواطنين المقيمين بالخارج
مدة ستة (06) أشهر غير قابلة للتديد خلال فترة اثني عشر (12) شهراً
بالنسبة للأجانب
مدة ثلاثة (03) أشهر قابلة للتديد حتى ستة (06) أشهر
بالنسبة للجزائريين المقيمين
مدة ستة (06) أشهر للمركبات ذات الترخيم الوطني

- ضرورة الالتزام بالأجال المحددة تحت طائلة العقوبات
- يُمنع بيع أو تأجير أو التنازل عن مركبة محل سند العبور لدى الجمارك
- يجب تسليم سند العبور لدى الجمارك إلى مصالح الجمارك عند خروج أو عودة المركبة،
لفرض تصفيته

✗ أي تجاوز للأجال الممنوحة لم تتم تسويته يؤدي إلى فرض غرامات

5 اكتتاب سند العبور لدى الجمارك عبر المنصة الرقمية أساس

يسمح النظام للمعلوماتي للجمارك باكتتاب سند العبور لدى الجمارك، عبر البوابة
الخارجية، مسبقاً، قبل الوصول إلى/أو الخروج من التراب الوطني
مزايا النظام المعلوماتي

- تقليص آجال المعالجة و العبور على مستوى المعابر الحدودية
تصريح إلكتروني مبسط وآمن
متابعة وضعية سند العبور لدى الجمارك آنياً
- كيفية اكتتاب سند العبور لدى الجمارك عبر النظام المعلوماتي ؟

- 1 امسح الرمز QR للولوج مباشرة إلى منصة النظام المعلوماتي أو عبر: العنوان
التالي www.douane.gov.dz
- 2 قم بإنشاء حساب شخصي عبر البوابة الخارجية للنظام المعلوماتي للجمارك
- 3 افتح حسابك، قم بالولوج إلى الواجهة الخاصة بـ "المسافرين" ثم قم باكتتاب سند
العبور لدى الجمارك في الخانة المخصصة له
- 4 قم بتحميل الوثائق المطلوبة (بطاقة تسجيل المركبة، جواز السفر... إلخ)
- 5 قم بتسجيل و إرسال طلب سند العبور لدى الجمارك